

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

7066 - أخبرنا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة
عن النبي A قال Y لو أن امرأة أطلع عليك بغير إذن فخذفته ففقات عينه ما كان عليك حرج
وقال مرة أخرى جناح